وأن يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة». إن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها فعلياً لاكتساب حقوق و امتيازات ممنوع أيضاً بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2625 لعام 1970 الذي صدر تحت عنوان إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً الميثاق الأمم المتحدة، 2 وينص القرار رقم 2625 على أن من واجب كل دولة أن تمتنع عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها لانتهاك الحدود الدولية القائمة لدولة أخرى أو استغلالها كوسيلة لفض النزاعات الدولية، بما في ذلك النزاعات الإقليمية والمشكلات المتعلقة بحدود الدول». وينص القرار 3314 على أن الاعتداء هو استخدام القوة من قبل دولة ضد سيادة دولة أخرى أو سلامة أراضيها أو استقلالها السياسي، حسب تعريفها في اتفاقية جنيف العام 1949 وأحكامها المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب،

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي